

VAW NAP INDICATORS

الخطة الوطنية لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات في لبنان (٢٠١٩-٢٠٢٢)

NCLW

الخطة الوطنية لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات في لبنان (٢٠١٩-٢٠٢٢)
مقترح لرصد وتقييم تطبيق الخطة
مسودة ثانية

This document includes amendments by different public administrations received by NCLW in 2020:

وزارة الشؤون الاجتماعية MOSA
وزارة التربية والتعليم العالي MEHE
المركز التربوي للبحوث والانماء CRDP
المديرية العامة للامن العام General Security
المديرية العامة لامن الدولة State Security
المديرية العامة للامن الداخلي ISF
وزارة الصحة العامة MOPH

Cleaned Version by NCLW with the 7 above Public administrations comments and feedback included

الهدف الاستراتيجي الأول:

وقاية فعالة للنساء والفتيات حول مختلف انواع واشكال العنف تمكنهن من ممارسة حقوقهن الانسانية الكاملة والمتكاملة والمتساوية وغير المنقوصة

المؤشر الاستراتيجي الأول

وضع اطار سياساتي وقانوني وطني تشاركي لتطبيق القوانين والسياسات المستجيبة للمعايير الدولية التي التزم بها لبنان يعزز المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان ويمكن النساء والفتيات ويساهم بنشر الوعي الفردي والمجتمعي

الهدف الاجرائي الاول:

ارساء منظومة قانونية شاملة ومتناسقة الاحكام تتلاءم مع الأطر الدولية وتكرس مساواة المرأة في القانون وتبني ثقافة مناهضة للعنف ضدّ النساء والفتيات تمكنهن من المشاركة الفاعلة في المجتمع.

المؤشر الاجرائي الأول

خلال ١٠ سنوات من بدء تنفيذ الاستراتيجية، الاطار القانوني على المستوى الوطني:

١ - متكامل يغطي مختلف أشكال العنف والتمييز الموجه ضد المرأة لضمان القضاء عليه

قانون موحد للاحول الشخصية

التحرش الجنسي

الإغتصاب بما في ذلك الإغتصاب الزوجي

العنف الاسري

الحد/منع تزويج الأطفال

تجريم الختان وتشويه الأعضاء

الاتجار بالأشخاص

صدور المراسيم التنظيمية/التطبيقية لهذا القانون وصدور القرارات والتدابير الإجرائية ووضع الآليات التنفيذية ذات الصلة

2 - متوافق مع المعايير الدولية بشأن المساواة بين الجنسين التي التزم بها لبنان وبخاصة سيداو

١. التدخلات المطلوبة لضمان حسن تنفيذ الاستراتيجية الوطنية

المخرجات :

آلية واضحة ودائمة لإدارة ومتابعة العمل المشترك ممأسسة ووطنية

اسلوب منهجي وتشاركي في العمل

تحديد واضح لأولويات الاهتمام وسبل العمل عليها

تعزيز القدرة على المتابعة، وعلى اجراء تقييم دوري لسبل العمل وجدواها، وادخال التغيير حيث تدعو الحاجة

توفر بنك معلومات مركزي لتوثيق مختلف حالات العنف ضدّ النساء والفتيات

الاطار الزمني

المؤشر

2022	2021	2020	2019
		x	x

لجنة رسمية لادارة ومتابعة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات مشكلة ومفعلة

		X	X	وجود آلية عمل منهجية لعملها يحدد مهامها ومهام اعضائها
		X		وجود الية معتمدة لتقديم التقارير الخاصة بمتابعة تنفيذ خطة العمل
X	X	X		رصد مخصصات في الميزانية
		X		وجود اطار للرصد والتقييم
X	X	X		توفر استمارة موحدة لتوثيق العنف واعتمادها من قبل مقدمي الخدمات

II. التدخلات المطلوبة لتنفيذ القوانين النافذة من التمييز ضد النساء والفتيات

المخرجات:

- مشاركة اكبر عدد ممكن من الجهات المعنية في تحديد التعديلات المطلوبة للقوانين النافذة وإجماعها عليها
- مسودات مشاريع تعديل لكل من هذه القوانين تتضمن الاصلاحات المطلوبة
- تبني مجلس النواب التعديلات المطلوبة

الاطار الزمني				المؤشر
2022	2021	2020	2019	
		X		مراجعة شاملة للقوانين ، تحدد أوجه التمييز والفجوات وكيفية معالجتها محدثة
X	X	X		زيادة / نقصان عدد الجهات الحكومية المعنية في المناقشات التي شاركت في وضع ودراسة مسودات مشاريع القوانين المتعلقة بالعنف القائم من حيث الجنس المستلزم تعديلها ووافقت عليها
X	X	X		زيادة / نقصان عدد الجهات الاهلية المعنية في المناقشات التي شاركت في وضع ودراسة مسودات مشاريع القوانين المتعلقة بالعنف القائم من حيث الجنس المستلزم تعديلها ووافقت عليها
X	X	X		رصد نسبة توفر مسودات مشاريع للقوانين والتعديلات من اصل تلك التي تم احصاؤها بعد المداولات
X	X	X		رصد لنسبة المئوية القوانين / التعديلات المتعلقة بالتمييز ضد المرأة التي وافقت عليها الحكومة من اصل تلك المقدمة اليها والمحالة اليها من مجلس النواب (لرصد تجاوب الحكومة وعملها)
X	X	X		رصد النسبة المئوية للقوانين / التعديلات المتعلقة بالعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي التي اقرتها اللجان النيابية من اصل تلك المقدمة/محالة الى مجلس النواب
X	X	X		رصد النسبة المئوية ام عدد محدد من القوانين / التعديلات المتعلقة بالعنف القائم على اساس النوع الاجتماعي التي اقرتها الهيئة العامة لمجلس النواب بعد 2018
X	X	X		عدد اقتراحات القوانين التي بنت بها لجنة المرأة ولجنة الإدارة والعدل خلال عام
X	X	X		عدد القوانين التي اقرتها الهيئة العامة في مجلس النواب

المخرجات:

لجنة تنسيقية بين الحكومة والمجتمع المدني
مطالب ورسائل موحدة حول ضرورة وفاء لبنان بالتزاماته بالمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الانسان مع التركيز على حقوق المرأة

الاطار الزمني				المؤشر
2022	2021	2020	2019	
		x		انشاء لجنة رسمية تنسيقية وطنية مختصة بالعنف ضد المرأة
		x		أنشطة اللجنة وهيكلية عملها محددة
		x		عدد الأنشطة التي تقوم بها اللجنة لتحقيق المطالب

المخرجات:

- مسودة مشروع قانون شامل للقضاء على العنف الموجه ضد النساء والفتيات يتقيد بالمعايير الدولية في التشريع لمناهضة العنف ضد المرأة
- اجماع ودعم اكبر عدد ممكن من الجهات المعنية لقانون شامل لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات
- حملات واسعة لمناصرة اصدار هذا القانون
- قانون شامل للقضاء على العنف الموجه ضد النساء والفتيات

المؤشر			
الاطار الزمني	2021	2020	2019
2022			
		X	اعداد مسودة اقتراح/مشروع قانون شامل للقضاء على العنف ضد المرأة والفتاة يؤمن الوقاية والحماية من كافة اشكال وانواع العنف الممارس ضدّهن ويتقيد بالمعايير الدولية في التشريع لمناهضة العنف ضد المرأة
		X	مناقشة الاقتراح مع أعضاء اللجنة والجهات الرسمية المعنية وتبنيه من قبلها خلال فترة عام من عرضه عليها
	X		إحالة اقتراح مشروع القانون الى مجلس الوزراء للبت به واحالته الى مجلس النواب
	X		تبني نائب لاقتراح القانون والتقدم به الى مجلس النواب
X			اقرار اقتراح القانون من قبل (اللجان او الهيئة العامة) مجلس النواب
X	X	X	عدد حملات المناصرة من اجل تبني القانون وإقراره

المخرجات:

مسودة مشروع قانون مدني موحد للأحوال الشخصية

المؤشر			
الاطار الزمني	2022	2021	2020
			2019
			X
		X	X
X	X		
X	X		
X	X	X	

الهدف الاجرائي الثاني:

تكامل وتنسيق في عمل المؤسسات الحكومية يعزز الوقاية من العنف ضد النساء والفتيات

المؤشر الاجرائي الثاني

:

تراجع في ممارسة العنف ضد النساء والفتيات بنتيجة نشر الوعي والتثقيف على مبادئ المساواة ورفض التمييز والعنف بمختلف أشكاله من خلال التكامل في عمل المؤسسات والتنسيق فيما بينها

1. التدخلات المطلوبة من وزارة التربية والتعليم العالي/ المركز التربوي للبحوث والانماء للقيام بدورها في بناء وتعزيز الوقاية من العنف

المخرجات:

صدور المراسيم التنظيمية المطلوبة لتنفيذ قانون الزامية ومجانبة التعليم الابتدائي
مناهج وبرامج تربوية خالية من اي تمييز ضد المرأة او صور نمطية لادوار الاناث والذكور
جيل واع لمخاطر العنف وضرورة التبليغ عنه
جهاز تعليمي متمكن وقادر على ايصال مفاهيم المساواة الجندرية ومناهضة العنف

المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

المخرجات: تعزيز الوقاية من العنف وذلك عبر :

تعزيز دور المرأة في انشاء مشاريع اعمال صغيرة تهتم بالبيئة وقطاع الانتاج والعمل مع باقي الوزارات للتمويل ولتصريف الانتاج

اصدار المراسيم التنظيمية المطلوبة لتنفيذ قانون الزامية ومجانبة التعليم الابتدائي

مناهج وبرامج تربوية خالية من اي تمييز ضد المرأة او صور نمطية لادوار الاناث والذكور (تم ادخال مفهوم الجندرة في مادة العلوم الاجتماعية لمستوى البكالوريا الفنية)

المؤشر			
الاطار الزمني			
2022	2021	2020	2019
		x	
إصدار المراسيم التنظيمية لتنفيذ قانون الزامية ومجانبة التعليم الابتدائي عن مجلس الوزراء خلال فترة سنة من وضع خطة العمل موضع التنفيذ			
وضع آلية إجرائية (بين وزارتي التربية والتعليم العالي والداخلية والبلديات) لضمان تسجيل الاطفال وخاصة الفتيات في التعليم الرسمي في المراحل الاولى للتعليم وإلحاقهم وعدم التسرب المدرسي.			
تضمين المناهج مقررات التربية الجنسية والصحة الانجابية والحماية الذاتية.			
x	x	x	
تحديد عدد الكتب المدرسية التي تمت ازالة التمييز ضد المرأة و الصور النمطية لادوار الذكور والاناث منها ودمجها لمفاهيم المساواة ومناهضة التمييز والعنف سنويا واعتمادها حكوميا (مشكلة تعديل المناهج/كتاب التاريخ/ توفر موازنة)			
x	x	x	
رصد / رفع نسبة الجهاز التعليمي المدرب على ايصال مفاهيم المساواة الجندرية ومناهضة العنف بما يتلاءم مع احتياجات و عدد الطلبة سنويا وتوزعها الجغرافي			
x	x	x	
رصد / رفع عدد المدارس الخاصة والرسمية التي تلتزم بمشروع "سياسة حماية التلميذ في البيئة المدرسية" سنويا (المركز التربوي للبحوث والانماء قد درب المدارس الرسمية على سياسة حماية الطفل في البيئة المدرسية)			
x	x	x	
رصد / رفع عدد دورات توعية طلاب المدارس من الصف التاسع الى الصف الثاني عشر على العنف و عدد المستفيدين/ات من هذه الدورات وتوزعها الجغرافي سنويا			

X	X			رصد / رفع عدد المنتسبين الى صفوف مواد الاختصاص في النوع الاجتماعي في فروع الجامعة اللبنانية والجامعات الخاصة منذ استحداثها
				إعداد برامج للتوعية على المواضيع المرتبطة بالصحة الانجابية تستهدف المتعلمين (مخاطر الامراض الجنسية ... العنف الجسدي...)
				إعداد برامج دعم للفتيات تحت سن ال 18 للحد من مشكلة التسرب المدرسي لديهن.
				رصد / رفع نسبة الجهاز التعليمي المدرب على اصال مفاهيم الصحة الانجابية بما يتلاءم مع احتياجات و عدد الطلبة سنويا وتوزعها الجغرافي

II. التدخلات المطلوبة من وزارة الشؤون الاجتماعية للقيام بدورها في بناء وتعزيز الوقاية من العنف

المخرجات :

ارتفاع في وعي المجتمعات المحلية ، ذكورا واناثا على مخاطر التمييز والعنف
ارتفاع في وعي النساء والفتيات على مخاطر الامراض الجنسية وسبل الوقاية منها
تراجع في نسبة الامية بين النساء والفتيات
مساعدون /ات اجتماعيون/ات ومقدمو خدمات للمعنفات يتمتعون بكفاءة عالية
العمل على وضع اليات خاصة بالحساب الخاص بضحايا الاتجار وبالصندوق الخاص بقانون العنف الاسري.

الاطار الزمني				المؤشر
2022	2021	2020	2019	
X	X	X		عدد حملات نشر (إشاعة) الوعي لبناء الوقاية من العنف الجنسي والجنساني التي تنفذها الوزارة في مراكزها والمراكز المتعاقدة معها وعدد المستفيدين/ات منها وتوزعها الجغرافي
X	X	X		عدد دورات التمكين الاقتصادي وعدد المستفيدات منها سنويا وتوزعها الجغرافي عدد الفتيات/النساء ممن إنخرطن في سوق العمل أو أسسن عملا بنتيجة إفادتهن من دورات التمكين الإقتصادي.
X	X	X		عدد دورات التمكين لمحو الامية الالكترونية وعدد المستفيدات منها سنويا وتوزعها الجغرافي
X	X	X		عدد دورات التدريب للمساعدين/ات الاجتماعيين/ات ومقدمي الخدمات، وعدد المستفيدين/ات منها، وتوزعها الجغرافي سنويا
X	X	X		عدد الدورات او وورش العمل المنفذة مع المرجعيات الدينية التي تبنت الزامية العمل على توعية المقبلين/ات على الزواج على مخاطر العنف في العلاقات الزوجية وابتدأت بتطبيقه قائمة موحدة من الرسالة التوعوية والتنقيفية التي تتبناها الوزارة
		X		اصدار الاجراءات التشغيلية الموحدة
X	X			توفير نظام احالة وطني ينظم ويوضح العمل بين المؤسسات التي تقدم الحماية للناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي والاطفال المعرضين لخطر العنف
				عدد من أنشطة الوقاية الخاصة بالاطفال لاسيما المعرضين للخطر

				عدد النشاطات التوعوية المنفذة في مراكز الخدمات الانمائية والمراكز الصحية الاجتماعية المتعاقد مع الوزارة بموجب عقود مشتركة
				عدد الجمعيات الاهلية المتعاقد مع وزارة الشؤون لتقديم الخدمات المتخصصة.

.III. التدخلات المطلوبة من وزارة الصحة العامة للقيام بدورها في بناء وتعزيز الوقاية من العنف				
المخرجات:				
تعزيز الوعي على اهمية الوقاية من مخاطر العلاقات الجنسية غير الامنة تعزيز وعي الشباب والشابات على مخاطر الامراض الجنسية والاثار الصحية السلبية للزواج المبكر مقدمو خدمات صحية ونفسية يتمتعون بالكفاءة العالية والمهنية تطوير الاستراتيجية الوطنية للعناية السريرية للناجيات من الاغتصاب و الاعتداء الجنسي				
الاطار الزمني				المؤشر
2022	2021	2020	2019	
x	x	x		زيادة الوعي المجتمعي عن مخاطر العلاقات الجنسية غير الامنة بـ 30 %
x	x	x		زيادة وعي الجيل الصاعد عن مخاطر الامراض الجنسية والاثار الصحية السلبية للزواج المبكر من خلال إقامة أقله حملة وطنية بالسنة
x	x	x		انخفاض/زيادة في حالات الإصابة/انتشار فيروس نقص المناعة /الإيدز بنسبة 20 في المائة في غضون 3 سنوات بين 2020-2022
x	x	x		التغيير في نسبة الزيجات المبكرة سنويا-
				تزويد/ تدعيم/ تعزيز مراكز الرعاية الصحية الاولية بخدمات الوقاية للصحة الانجابية والجنسية.
x	x	x		إقامة أقله تدريب عن سبل تشخيص العنف لمقدمي الخدمات الصحية لكا إختصاص (ممرضة،قابلة أو طبيب) (عدد الاشخاص الذين تمت احالتهم ، عدد نشاطات التوعية وبناء القدرات التي تستهدف العاملين الصحيين، عدد المراكز الصحية التي تبنت البروتوكول الصحي الخاص بالاغتصاب .)
		x	x	الاستراتيجية الوطنية للعناية السريرية للناجيات من الاغتصاب و الاعتداء الجنسي قد طورت و ماسسة العلاقة بين الوزارات المعنية قد تعززت

المخرجات:

ارتفاع الوعي في اوساط القوى الامنية على مبادئ حقوق الانسان والنوع الاجتماعي وأهميتها في مجال عملهم

تحسيس جميع عناصر الأجهزة الأمنية التابعة لوزارة الداخلية والبلديات على مفهوم النوع الاجتماعي وقضايا المرأة

ارتفاع الوعي في اوساط الادارات المحلية حول النوع الاجتماعي ومخاطر التمييز القائم على اساسه على جهود التنمية المحلية والوطنية
بناء قدرات عناصر الأجهزة الأمنية والعسكرية حول مفهوم النوع الاجتماعي وحقوق المرأة
تطويع الإناث بنسب أكبر في الأجهزة الأمنية

الاطار الزمني				المؤشر
2022	2021	2020	2019	
X	X	X		الزامية تدريب عناصر اكااديمية معهد قوى الامن الداخلي والامن العام و أمن الدولة على مواد حقوق الانسان ومفاهيم النوع الاجتماعي والتميز القائم على اساسه وادراجها من ضمن المناهج
X	X	X		تدريب ٢٠٪ سنويا ولفترة ٥ سنوات من عناصر قوى الامن الداخلي والامن العام والجمارك والشرطة البلدية واعضاء المجالس البلدية على مواد حقوق الانسان ومفاهيم النوع الاجتماعي والتميز القائم على اساسه
X	X	X		الزيادة في عدد العناصر النسائية في الشرطة البلدية بنسبة ١٪ سنويا
X	X	X		عدد القطاعات الإقليمية التي تم تجهيزها بأجهزة الكمبيوتر وتوزعها الجغرافي وربطها بشعبة المعلوماتية في المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي
X	X	X		عدد التي تم تجهيزها بغرف صديقة للنساء وتوزعها الجغرافي
				تحقيق قطعة متخصصة بالعنف الأسري وفقاً لأحكام القانون 2014/293
X	X	X		إستخدام عناصر قوى الأمن النساء في كافة القطاعات واضطلاعهم في مختلف المهام المناطة بقوى الأمن الداخلي
X	X	X		اصدار تعليمات ومذكرة خدمة تحظر العنف الوظيفي والتحرش الجنسي وتعاقبه
X	X	X		إستخدام عناصر قوى الأمن النساء في كافة القطاعات واضطلاعهم في مختلف المهام المناطة بقوى الأمن الداخلي
X	X	X		اعتماد سياسات لدعم النساء في قوى الأمن الداخلي وتقديم التسهيلات لهن ليتمكنوا من تحقيق التوازن بين عملهن وعائلاتهن
X	X	X		عدد أعضاء مجالس الحكم المحلي الذين تم تدريبهم على مفهوم النوع الاجتماعي ومخاطر التمييز القائم على اساسه على جهود التنمية المحلية والوطنية
				عدد العناصر الذين خضعول لتدريبات على مكافحة كافة انواع العنف ضد المرأة (من ضمنه التحرش الجنسي في المؤسسات العامة)

.V التدخلات المطلوب من وزارة الدفاع/ القوات المسلحة للقيام بدورها في بناء وتعزيز الوقاية من العنف

المخرجات:

ارتفاع الوعي في اوساط القوى المسلحة على مبادئ حقوق الانسان والنوع الاجتماعي وأهميتها في مجال عملهم
تفعيل دور العنصر النسائي في القوات المسلحة في زيادة مقدره هذه القوات على التعاطي مع حالات العنف ضد النساء والفتيات في حالات السلم والنزاعات وما بعد النزاعات

المؤشر				الاطار الزمني
2022	2021	2020	2019	
				ادماج مواد حول حقوق الانسان ومفاهيم النوع الاجتماعي والتميز القائم على اساسه ضمن مناهج الكلية الحربية
				عدد دورات التدريب حول حقوق الانسان ومفاهيم النوع الاجتماعي والتميز القائم على اساسه التي خضع لها عناصر القوى المسلحة وعدد المستفيدين/ات منها وتوزعهم على الوحدات
				صدور قرار عن المؤسسة العسكرية باشر اك عناصرها النسائية في حالات الطوارئ والنزاعات للتعاطي مع حالات العنف ضد النساء والفتيات
				صدور مذكرة خدمة عن قيادة الجيش تحظر العنف الوظيفي والتحرش الجنسي وتعاقبه

.VI التدخل المطلوب من وزارة العمل للقيام بدورها في بناء وتعزيز الوقاية من العنف

المخرجات:

-تعميم صادر عن وزارة العمل يلزم مؤسسات القطاع الخاص بوضع تعميم يحظر جميع أنواع العنف الوظيفي وخاصة التحرش الجنسي في مكان العمل
-تفتيش دوري على مؤسسات القطاع الخاص للتأكد من تقيدها بوضع ونشر هذا التعميم
-وجود نقابة قانونية للعاملات المهاجرات
-ارتفاع وعي العاملات المهاجرات على حقوقهن في العمل
-وقاية العاملات الاجنبيات من العنف الممارس ضدهن من قبل مكاتب الاستخدام ومستخدمنهن

المؤشر				الاطار الزمني
2022	2021	2020	2019	
				المراسيم التنفيذية لقانون تجريم التحرش الجنسي في الأماكن العامة وأماكن العمل اقرت من قبل مجلس الوزراء خلال سنة من إقرار القانون
				عدد الحملات التي ساهمت في نشر الوعي حول مكافحة التحرش الجنسي والعنف في أماكن العمل

				عدد حملات التوعية لمكافحة التحرش الجنسي والعنف التي تستهدف العاملات المهاجرات
x	x	x		النسبة المسجلة للمخالفات المرتكبة من مكاتب الاستخدام التي جرى تفتيشها من قبل الوزارة وفقا للمتغير الجغرافي

.VII. التدخلات المطلوبة من وزارة الاعلام للقيام بدورها في بناء وتعزيز الوقاية من العنف				
المخرجات:				
<p>تراجع في دور الاعلام في تكريس الصور النمطية للمرأة والرجل -تعزيز دور الاعلام في رفع الوعي المجتمعي على مفاهيم حقوق الانسان والعنف ومخاطره -ارتفاع في عدد الاعلاميين/ات الذين يتعاونون مع موضوع العنف ضد النساء والفتيات بمهنية وبمقاربة حقوقية</p>				
الاطار الزمني				المؤشر :
2022	2021	2020	2019	
				تطوير مدونة السلوك الاعلامي والاعلاني في لبنان عدد وسائل الاعلام الموقعة على مدونة لقواعد السلوك الاعلامي والاعلاني من اجل تغيير نظرة الاعلام لادوار المرأة والرجل ونبذه لكافة اشكال العنف ضد المرأة
				نسبة وسائل الاعلام الموقعة على المدونة التي خالفت تطبيقها من خلال رصد المواد المخالفة
				عدد حملات التوعية والبرامج الهادفة لنشر ثقافة المساواة بين الرجال والنساء ومناهضة العنف ضد المرأة والفتاة التي بثتها/ نشرتها وسائل الاعلام الوطني
				نسبة المستطلعين الذين شاهدوا احدى حملات نشر الوعي حول العنف ضد المرأة وقد غيرت من وعيهم للموضوع
				عدد الاعلاميين/ات المستفيدين من دورات التدريب حول مفاهيم النوع الاجتماعي والتميز والعنف القائم على اساسها وكيفية التعاطي مع موضوع العنف ضد النساء والفتيات في الاعلام وتوزعهم وفق وسيلة الاعلام ونوعها

.VIII. التدخلات المطلوبة من وزارة الثقافة للقيام بدورها في بناء وتعزيز الوقاية من العنف				
المخرجات :				
<p>انتاج فكري وفني هادف للتوعية حول حقوق الانسان والمرأة وظاهرة العنف ضد النساء والفتيات رفع مستوى اهتمام الكتاب والفنانين/ات بظاهرة العنف القائم على النوع الاجتماعي ومخاطره</p>				
الاطار الزمني				المؤشر :
2022	2021	2020	2019	

				النسبة المئوية من موازنة وزارة الثقافة المخصصة للانتاج الفكري والفني للاعمال التي تساهم في نشر ثقافة المساواة ومناهضة العنف ضدّ النساء والفتيات سنويا
				نسبة الاعمال الثقافية والفنية والفكرية التي انتجت تراعي حقوق المرأة ولا سيما مناهضة العنف ضدها.

IX. التدخلات المطلوبة من وزارة السياحة للقيام بدورها في بناء وتعزيز الوقاية من العنف (اقترح الغاء هذا التدخل)

- تعزيز دور الشرطة السياحية وتوظيف عناصر نسائية فيها وتزويدهم بالمعارف والمعلومات اللازمة حول قضايا العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي والاتجار بالأشخاص .
- وضع قواعد سلوك او قائمة تصنيفات للمرافق السياحية التي تضمن وتحترم حقوق النساء وتحديدا في ما يتعلق باستغلال القاصرات والنساء في السياحة الجنسية

X. التدخلات المطلوبة من قبل وزارة العدل للقيام بدورها في عملية التوعية

المخرجات

ارتفاع في عدد القضاة والمحامين المدربين على الافادة من مفاهيم النوع الاجتماعي وحقوق المرأة في المواثيق الدولية في مطالعاتهم مسودات مشاريع تعديل للقوانين النافذة وقوانين جديدة خالية من الشوائب القانونية
دراسة تقييم حاجات المعنفات للمعونة القضائية (نقابة المحامين /وزارة العدل)

المؤشر :

الاطار الزمني

2022	2021	2020	2019	
				عدد ورش العمل المتخصصة للقضاة عن أصول تطبيق الاتفاقات الدولية ذات العلاقة بحقوق الانسان امام المحاكم الوطنية التي ينظمها معهد القضاء/ وزارة العدل وعدد المستفيدين منها
				عدد مسودات مشاريع تعديل القوانين او مسودات القوانين الجديدة المقدمة الى الحكومة التي ساهمت الوزارة في وضعها أو تعديلها. وجود دراسة تقييم حاجات المعنفات للمعونة القضائية من اجل اقتراح قانون لتعديل كيفية الاستفادة منها وتمكين المعنفات من ذلك.
				عدد ورش العمل المتخصصة المنفذة مع القضاة لمناقشة وتطبيق آليات تطبيق/تنفيذ قانون الحماية من العنف الأسري. إعداد الموارد البشرية الكافية المؤهلة لإدارة حالات الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.
				إنشاء الصندوق الخاص بمساعدة الناجيات من العنف ورصد المبالغ اللازمة لذلك وإعتماد آليات إجرائية وتنفيذية بين مختلف الجهات المرجعية المختصة على المستوى الوطني

XI. التدخلات المطلوبة من قبل وزارة المالية للقيام بدورها في عملية التوعية

المخرجات

زيادة في الاعتمادات المخصصة لمناهضة العنف في موازنة الوزارات والموازنة العامة
زيادة الوعي حول اعتماد الموازنات المراعية للنوع الاجتماعي

المؤشر :

الاطار الزمني

2022	2021	2020	2019

عدم تخفيض الاعتمادات التي تطلبها الوزارات والهيئات الحكومية المعنية لتنفيذ اهداف مناهضة العنف ضدّ النساء والفتيات

اعتماد سياسة ملبية لاعتبارات النوع الاجتماعي للوزارات بشأن الميزانيات وتوفير التدريب للوزارات

XII. التدخلات المطلوب من المجلس الاعلى للدفاع / المديرية العامة لامن الدولة للقيام بدورها في بناء وتعزيز الوقاية من العنف

المخرجات:

رفع الوعي في اوساط عناصر المديرية العامة لامن الدولة لاهمية مبدأ المساواة في الحقوق بين الرجل و المرأة
رفع الوعي حول مفهوم التعذيب ضد المرأة سواء كان جسديا او معنويا
عدم التهاون مع اي حالة عنف اسري
مراعاة حاجات المرأة في مراكز الاحتجاز
رفع الوعي عند الطلاب في المدارس حول مفهوم العنف ضد المرأة.

المؤشرات

الاطار الزمني

2022	2021	2020	2019
X	X	X	
X	X	X	X
X	X	X	X

١- تعميم نشرة توجيهية حول مناهضة العنف ضد المرأة من قبل قسم القانون الدولي وحقوق الانسان.

٢- المساواة في وظائف المديرية العامة لامن الدولة بين الجنسين

٣- اتخاذ اجراءات مسلكية بحق اي عنصر قد مارس اي نوع من انواع العنف ضد المرأة

X	X	X	X	٤- تخصيص عناصر نسائية للتعامل مع الموقوفات.
X	X	X	X	٥- متابعة اوضاع الاناث وتامين احتياجاتهن في حال توقيهن او وجودهن في احدى نظارات المديرية العامة لامن الدولة

الهدف الاجرائي الثالث				
مأسسة عملية التوعية والتمكين لضمان الوقاية من خلال مجتمع مدنى فاعل				
المؤشر الاجرائي الثالث				
عملية التوعية والتمكين لضمان الوقاية من خلال مجتمع مدنى فاعل ممأسسة من اجل استثمار اكبر وأفعل للموارد المادية والبشرية المتاحة و تغيير في العقليات والمواقف من ظاهرة العنف ضدّ النساء والفتيات ووعي اجتماعي اكبر لمخاطرها				

١. التدخل المطلوب لتعزيز الوقاية عبر التوعية				
المخرجات:				
مأسسة العمل والتعاون بين الوزارات المعنية ومنظمات المجتمع المدني لتأمين الوقاية من العنف جهود توعية متكاملة تطل شرايح كبيرة من المجتمع زيادة الوعي الشعبي على مفاهيم المساواة والتميز العنصري والعنف بجميع اشكاله وانواعه زيادة وعي مقدمي الخدمات على اختلافها على مبادئ حقوق الانسان والتميز والعنف القائم على اساسه بمختلف انواعه واشكاله وعلى أهمية هذه المبادئ في مجال عملهم				
المؤشر :				الاطار الزمني
2022	2021	2020	2019	
				العمل والتعاون ممأسس بين الوزارات المعنية ومنظمات المجتمع المدني لتأمين الوقاية من العنف من خلال عدد اتفاقيات التعاون الموقعة
				العمل والتعاون ممأسس بين الوزارات المعنية ومنظمات المجتمع المدني لتأمين الوقاية من العنف من خلال عدد المنظمات الملتزمة العمل ضمن اللجنة التنسيقية
				التوعية الشعبية على مفاهيم المساواة والتميز العنصري والعنف بجميع اشكاله وانواعه مساهم في الوقاية من خلال عدد حملات التوعية الشعبية المتنوعة
				نسبة مقدمي الخدمات مدربين على مبادئ حقوق الانسان والمرأة، ومفاهيم النوع الاجتماعي والتميز والعنف القائم على أساسه من خلال التعاون بين المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني المتخصصة

المخرجات:

معرفة فعلية بمدى التقدم المحرز من قبل وزارات الدولة ومؤسساتها في مجال التوعية
زيادة المقدرة على تحديد العقبات والحاجات وتصحيح مسار تنفيذ الاستراتيجية
توفر المعلومات الاساسية لضمان حسن وفعالية التخطيط

المؤشر :

الاطار الزمني

2022	2021	2020	2019
------	------	------	------

اصدار كل وزارة للتقرير المطلوب منها لرصد وتقييم تنفيذ الاستراتيجية وفقا للمؤشرات الموضوعية سنويا وايداعه اللجنة

الهدف الاستراتيجي الثاني:

حماية شاملة وفعالة للمرأة المعنفة نتيج لها العيش بكرامة حياة خالية من العنف او التهديد به

المؤشر الاستراتيجي الثاني

المرأة المعنفة تتمتع بالحماية بشكل شامل وفعال وممكنة من العيش بكرامة حياة خالية من العنف او التهديد به

الهدف الاجرائي الاول:

تجريم قانوني لجميع اشكال وانواع العنف الممارس ضدّ النساء والفتيات يضمن الحماية الكاملة والشاملة لهن ويشكّل قوة رادعة لمرتكبيه

المؤشر الاجرائي الأول

قوانين تجرم جميع اشكال وانواع العنف الممارس ضدّ النساء والفتيات وتضمن الحماية الكاملة والشاملة لهن وتشكّل قوة رادعة للمرتكب

١. التدخلات المطلوبة لتبني قوانين جديدة تضمن حماية المرأة من العنف ومنعه قبل وقوعه
التدخل المطلوب لحماية قانونية للناجيات من جميع اشكال وانواع العنف) موجود (-IV الهدف الأول

المخرجات :

قانون شامل كامل يؤمن الحماية للمرأة المعنفة
حماية قانونية فعالة وشاملة للمرأة المعنفة الى اي فئة انتمت (مهاجرة، عاملة في الخدمة المنزلية...) وضمان عدم افلات الجاني من العقاب

المؤشر :			
الاطار الزمني			
2022	2021	2020	2019
إقرار مجلس النواب اقتراح قانون شامل للقضاء على العنف الموجه ضد النساء والفتيات يتقيد بالمعايير الدولية في التشريع لمناهضة العنف ضد المرأة خلال فترة ٥ سنوات من بدء العمل على تطبيق الاستراتيجية (بحلول العام ٢٠٢٥)			

الهدف الاجرائي الثاني

اعتماد إجراءات تحقيق وتقاضي واضحة تؤمن حماية سريعة وفعالة للنساء والفتيات المعنفات

المؤشر الاجرائي الثاني

إجراءات تحقيق وتقاضي واضحة ومعتمدة تؤمن حماية سريعة وفعالة للنساء والفتيات المعنفات وتلتزم بالمعايير الدولية من اجل زيادة ثقة المعنفات بالعدالة الجنائية والاقبال على التماسها من قبلهن

١. التدخلات المطلوبة لضمان توفّر اجراءات تحقيق وتقاضي تسهل وصول المعنفة الى العدالة

المخرجات :

اجراءات تحقيق وتقاضي تضمن للنساء المعنفات حقوقهن القانونية وتحفظ كرامتهن الانسانية
عدالة جنائية تضمن عدم افلات الجاني من العقاب
عدالة جنائية تضمن التعويض على الناجيات من العنف
إجراءات تشغيلية موحدة لدى الضابطة العدلية

المؤشر :			
الاطار الزمني			
2022	2021	2020	2019
وجود دراسة إحصائية لحالات العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في لبنان			
عدد حالات العنف ضد النساء والفتيات التي تمّ التقدم فيها بشكوى قضائية			
عدد المعنفات اللواتي استفدن من الاستشارات القانونية التي تقدمها المراكز التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية او المتعاقدة معها			
عدد المعنفات اللواتي قررن المضي في الشكوى القضائية مقابل عدد اللواتي تمنعن عن استكمال القضية في اي من مراحلها) % (

				عدد قضايا العنف التي طبقت فيها العقوبات البديلة
				عدد القضايا التي ألزم فيها الجاني بالتعويض على الضحية
				عدد القضايا التي تم فيها اصدار قرار حماية من اجمالي القضايا التي تم النظر فيها خلال سنة
				عدد المراكز الامنية والمحاكم التي تتأمن فيها غرف صديقة للنساء والفتيات
				نسبة النساء اللواتي تعرضن للعنف وتقدمن بشكوى خلال ٣ سنوات ماضية من اللواتي جرى استفتاءهن (يمكن قياسها كل ٤ سنوات)
				انشاء نظام احالة ممكن لرصد حالات العنف المسجلة في القطاعات الاقليمية
				عدد شكاوى العنف المسجلة لدى القطاعات الاقليمية قوى الأمن الداخلي.

II. التدخل المطلوب لضمان جودة الخدمات القانونية للمعنفات

المخرجات :

خدمات قضائية تراعي معايير الجودة العالمية
معونة قضائية فعالة في خدمة النساء والفتيات المعنفات

المؤشر :				الاطار الزمني
2022	2021	2020	2019	
				نسبة المحامين/ات المتمرسين الذين يقومون بتقديم المعونة القضائية للمعنفات من اجمالي المحامين/ات الذين يقومون بهذه المهام
				عملية تسمية المحامين/ات الذين/اللواتي يقومون/يقمن بتقديم المعونة القضائية للمعنفات معدلة.
				عدد دورات التدريب والتوعية التي خضع لها المحامين/ات المتدرجين/ات
				عدد المحامين المتمرسين الذين انضموا الى شبكة المحامين المستعدين للدفاع عن المعنفات مجانا
				تحديد قيمة الموارد التي تم رصدها لبرنامج المعونة القضائية ومصدرها
				تطوير دراسة تقييم حاجات لنظام المعونة القضائية للمعنفات
				اصدار تقارير دورية تقيم أداء المحامين المكلفين القيام بمهام المعونة القضائية

1. التدخلات المطلوبة لتوفير البنى والتجهيزات اللازمة لتوفير جودة الخدمات المقدمة

المخرجات :

توفر ملاجئ/منازل آمنة للمعنفات في جميع المناطق
توفر مراكز رعاية صحية ونفسية في جميع المناطق
استيفاء هذه المراكز للمعايير الدولية
شروط ومعايير علمية وتقنية للعاملين في مجال تقديم الخدمات
نظام احالة وطني مؤسس
نظام مؤسساتي سياساتي لنظم الرعاية / دور الايواء للنساء الناجيات من العنف (بما يشمل من معايير وشروط وانظمة وموارد بشرية متخصصة ..).

المؤشر :

الاطار الزمني

2022	2021	2020	2019	
				دراسة حاجة للملاجئ او مراكز الايواء تظهر العدد والتوزيع الجغرافي
				دراسة جدوى لانشاء ملاجئ من قبل الوزارة مقابل التعاقد
				عدد الملاجئ ومراكز الايواء التي انشأتها وزارة الشؤون الاجتماعية وتوزعها الجغرافي بناء على دراسة الحاجة
				عدد الملاجئ ومراكز الايواء التابعة للمؤسسات الغير حكومية المتخصصة التي تعاقدت مع وزارة الشؤون الاجتماعية وتوزعها الجغرافي بناء على دراسة الحاجة
				عدد مراكز الرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية التي تعاقدت مع وزارة الصحة العامة او وزارة الشؤون الاجتماعية لتقديم الخدمات المجانية للمعنفات وتوزعها الجغرافي عدد الخدمات المتخصصة المقدمة من قبل الجمعيات الاهلية و عدد الناجيات اللواتي تمت احالتهن الى الجهات المختصة.
				تحديد المعايير العلمية والمهنية الواجب توفرها في مقدمي الخدمات بحسب الاختصاص ونوع الخدمة محددة
				تحديد المعايير الواجب توفرها في مراكز تقديم الخدمات على أنواعها محددة
				عدد مناهج تدريب العاملين/ات في تقديم الخدمات للمعنفات التي تم اعدادها
				دليل تقييم اداء العاملين/ات في تقديم الخدمات للمعنفات متوفر
				الاجراءات التشغيلية الموحدة ونظام احالة وطني لتوفير الخدمات الشاملة ذات الجودة للناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي والاطفال المعرضين لخطر العنف (ذكر سابقا) معد
				مجلس الوزراء موافق على تخصيص الاعتمادات المطلوبة لتقديم الخدمات في مجال مناهضة العنف لوزارتي الشؤون الاجتماعية والصحة العامة سنويا من ضمن الموازنة
				مجلس النواب موافق على الاعتمادات المطلوبة من قبل وزارتي الشؤون الاجتماعية والصحة العامة سنويا من ضمن الموازنة

الهدف الاستراتيجي الثالث

حاجات النساء والفتيات المعنفات يستجاب لها بشكل سريع وفاعل (ذات جودة)

المؤشر الاستراتيجي الثالث

استجابة سريعة، فاعلة وذات جودة لحاجات النساء والفتيات المعنفات

الهدف الاجرائي الاول :

سهولة وصول المرأة المعنفة الى الخدمات الامنية والصحية والنفسية و المراجعة الدورية لدور الايواء

المؤشر الجرائي الأول

اجراءات واضحة تُفَعَّل وتُسَهَّل عملية الاستجابة الأمنية والصحية والنفسية والاجتماعية والتأهيلية للنساء المعنفات وتمكنهن من إعادة الانخراط في المجتمع وتشجعهن على الإبلاغ عن العنف الذي يتعرضن له

1. التدخلات المطلوبة لضمان وضع إجراءات واضحة تُفَعَّل وتُسَهَّل عملية الاستجابة للناجيات من العنف

المخرجات :

اجراءات حماية شاملة وفعالة قائمة على مبادئ حقوق الانسان تحترم حقوق المرأة المعنفة وتحفظ كرامتها الانسانية
ارتفاع في مستوى المهنية والانسانية والمهارات لدى مقدمي الخدمات على انواعها
زيادة في مراعاة المعايير الدولية للجودة في مراكز وعملية تقديم الخدمات للمعنفات
توفير نظام احالة خاص بحماية القاصرين

المؤشر :

الاطار الزمني

2022	2021	2020	2019
------	------	------	------

نسبة الشكاوى التي تتقدم بها المعنفات حول سوء المعاملة وعدم احترام حقوقها من كامل عدد الشكاوى المقدمة خلال سنة
نسبة التقييمات الايجابية و/أو السلبية من اجمالي التقييمات التي تقوم بها المعنفات للخدمات التي تلقتها خلال سنة
عدد دورات التدريب التي يخضع لها مقدمي الخدمات وتوزعها الجغرافي وعدد المستفيدين/ات منها سنويا
نسبة مراكز تقديم الخدمات للناجيات التي تلتزم معايير الجودة
نسبة الشكاوى المقدمة حول عدم احترام سرية المعلومات خلال سنة
عدد زيارات الكشف والتفتيش عن الممارسات العنفية داخل سجون النساء التي تُجرى سنويا
عدد الاسر التي استفادت من الدعم والتوعية خلال سنة
نسبة العاملات في سجون النساء المستفيدات من دورات التدريب سنويا

الهدف الاجرائي الثاني:

تمكين فاعل للمعنفات مع العمل مع الاسرة كوحدة متكاملة

المؤشر الاجرائي الثاني

المعنفات ممكنات على التصدي للعنف الممارس بحقهن وقدرتهن مبنية من اجل اعطاء الموافقة المستنيرة على القرارات المتعلقة بتقرير مصيرهن واستعادة دورهن الفاعل في المجتمع

1. التدخلات المطلوبة لتمكين المعنفة ومساعدتها على اعادة الانخراط في المجتمع

المخرجات:

بناء/استعادة المعنفة لثقتها بنفسها ورفع مقدرتها على اتخاذ القرارات المتعلقة بتنمية حياتها
معنفات متمكنات قادرات على اعادة الانخراط في المجتمع ولعب دورهن الفاعل فيه
فرص عمل متاحة للنساء والفتيات المعنفات
اكتساب المعنفات لقدرات ومهارات تبني استقلاليتها المادية وتعزز مقدرتهن على التصدي للعنف

المؤشر :

الاطار الزمني

2022	2021	2020	2019
------	------	------	------

نسبة النساء المعنفات المدربات اللاتي انخرطن في العمل ويتمتعن باستقلال مالي سنويا

الهدف الاجرائي الثالث:

توفير الارضية العلمية لرسم السياسات ووضع الخطط لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات

المؤشر الاجرائي الثالث

الأرضية العلمية لصانعي القرار معززة من اجل رسم السياسات ووضع الخطط والبرامج الفاعلة في مناهضة ظاهرة العنف ضد النساء والفتيات وتأمين الحماية لهن

1. التدخلات المطلوبة لضمان توفر قاعدة بيانات احصائية حول مختلف اشكال وانواع العنف

المخرجات:

-قاعدة بيانات مفصلة حول العنف ترشد عملية رسم السياسات والخطط والبرامج
-رفع المقدرة على تحديد حجم المشكلة واماكن تركزها
-رفع مقدرة المعنيين (القضاة وقوى الامن) على تحديد حالات تكرار العنف لتطبيق مبدأ التشدد في العقوبة:

المؤشر :

الاطار الزمني

2022	2021	2020	2019
------	------	------	------

قاعدة بيانات مفصلة حول العنف ترشد عملية رسم السياسات والخطط والبرامج متوفرة ومعتمدة
استمارة موحدة معتمدة من قبل مقدمي الخدمات لتوثيق حالات العنف والاحالة تكون شاملة لجميع المعلومات حول حالة العنف
تقرير احصائي سنوي صادر عن قوى الامن عن ظاهرة العنف ضد النساء والفتيات وموزعة على المتغيرات الأساسية

II. التدخلات المطلوبة لتوفير المعرفة العلمية الضرورية لرسم السياسات العامة حول العنف

المخرجات:

- توفر معرفة علمية ومنهجية بمختلف جوانب ظاهرة العنف ضدّ النساء والفتيات
- تحديداً علمياً لاسباب للعنف بمختلف اشكاله وانواعه وكلفته على المجتمع
- زيادة المقدرة على تحديد المشكلة واماكن انتشارها
- زيادة مقدرة صناع القرار على التخطيط العلمي لمكافحة ظاهرة العنف

المؤشر :

الاطار الزمني

2022	2021	2020	2019
X	X		
X	X		
X	X		

دراسة عن كلفة العنف الاقتصادية

عدد الابحاث والدراسات التي اجريت ونشرت حول المواضيع التي تم ذكرها في الانشطة

نشاطات الاستراتيجية محدثة دوريا (كل سنتين) استجابة للنتائج والتقارير